جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

كتاب دورى رقم (١٢٣) لسنة ٢٠١٩

في إطار خطة الدولة للتحول الرقمى والشمول المالى وايماءً لصدور قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ، وبعض أحكام اللائحة المالية للموازنة والحسابات بشأن ضوابط وآلية اعتماد إيصال السداد المُميكن وكذا حوافظ التوريد المُميكنة .

والمتضمن أنه يجب على وحدات الجهاز الادارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية وكافة الأجهزة الأخرى التي تشملها الموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية التي لديها نظم إلكترونية تتيح لها استخراج إيصالات سداد مُميكنة واستخراج حوافظ توريد مُميكنة أو أيهما وترغب في استخدام هذه الايصالات أو الحوافظ المُميكنة بديلاً عن إيصالات التحصيل (٣٣ ع . ح) أو حوافظ التوريد (٣٧ ع . ح) ، أن تطلب اعتمادها من وزارة المالية (الإدارة المركزية للحاسب الآلى بقطاع الحسابات والمديريات المالية بوزارة المالية) .

قد صدر قرار السيد الدكتور نائب وزير المالية للخزانة العامة رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل " **اللجنة الدائمة للاعتماد الإلكترونى** " بقطاع الحسابات والمديريات المالية بوزارة المالية لاعتماد إيصالات سداد مُميكنة وحوافظ توريد مُميكنة .

وتهيب وزارة المالية بكافة الجهات المخاطبة بالقرار رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٩ والتي ترغب في اعتماد الايصال والحوافظ المميكنة التقدم بطلب باسم / **رئيس الإدارة المركزية للحاسب الآلى – رئيس اللجنة الدائمة للاعتماد الالكترونى.**

العنوان: القاهرة - ميدان لاظوغلى – مبنى الأمانة العامة – الدور الخامس

التليفون رقم : ٠٢٢٧٩٥٤١٧٥ – ٠٢٢٧٩٤٩٤٢٥

جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

ووفقاً للبيانات بالنموذج المرفق .

مع التأكيد على الجهات التى تستخرج فعلاً إيصالات السداد المميكنة وحوافظ التوريد المميكنة فى تاريخ بدء العمل بقرار وزير المالية المشار إليه - ٢٨ أغسطس ٢٠١٩ - أن تستمر فى استخراجها لمدة ستة أشهر من هذا التاريخ ، على أن تخاطب الإدارة المذكورة مع استيفاءها لكافة البيانات التى تطلبها الإدارة وقبل إنتهاء المهلة الواردة بالقرار ، وإلا يحظر العمل بتلك الايصالات والحوافظ .

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة السادة المسئولين الماليين بالجهات المخاطبة بأحكام قرار وزير المالية رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٩ سرعة مخاطبة الإدارة المركزية للحاسب الآلى لاتخاذ إجراءات اعتماد الايصال والحوافظ المميكنة والالتزام التام بما يرد من الإدارة المذكورة بخطاب الاعتماد - بعد اعتمادها للإيصال والحوافظ - وبالضوابط الواردة بالقرار وأى خروج عما ورد به من ضوابط تخل بالرقابة المالية يعتبر مخالفة تستوجب المساءلة القانونية .

وعلى السادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات ووكلائهم ضرورة التأكد من التزام تلك الجهات بما ورد من ضوابط بقرار وزير المالية رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٩ .

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية

محاسب / عماد عبدالله عواد

صدر فى : ٢٠١٩/١٢/٣١

(اللجنة الدائمة للاعتماد الالكترونى)

جهاد ابو ابراهيم السويدى

جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

نموذج استيفاء بيانات حوافظ التوريد المميكنة

وفقاً لقرار وزير المالية رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٩

م	البيانات
١	خلفية مائية تحمل شعار وزارة المالية الموحد والمعتمد من وزارة المالية
٢	أن تكون حوافظ التوريد مسلسلة مع **الإقرار** بأنه غير قابل للتلاعب فيه بأية صورة
٣	وجود ترميز يميز مكاتب التحصيل الفرعية لأى جهة رئيسية حال وجود مكاتب تحصيل فرعية
٤	اسم الوحدة
٥	الكود المؤسسى
٦	الباب الموازنى
٧	المبالغ بالأرقام
٨	المبالغ بالحروف (التفقيط)
٩	أن يكون مصنفاً وفق وسائل التحصيل المتاحة (نقدى – إلكترونى)
١٠	ضرورة التأكيد على اعتماد حوافظ التوريدمن مدير الحسابات أو وكيله ، ومن المختص بالجهة فور إصدارها
١١	ختم حوافظ التوريدبخاتم شعار الجمهورية الخاص بالجهة بعد إصدارها واعتمادها من مدير الحسابات أو وكيله

جهاد أبو العنين السويس

جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

نموذج استيفاء بيانات ايصالات التحصيل المميكنة

وفقاً لقرار وزير المالية رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٩

م	البيانات
١	خلفية مائية تحمل شعار وزارة المالية الموحد والمعتمد من وزارة المالية
٢	أن تكون ايصالات السداد مسلسلة مع الإقرار بأنه غير قابل للتلاعب فيه بأية صورة
٣	وجود ترميز يميز مكاتب التحصيل الفرعية لأى جهة رئيسية حال وجود مكاتب تحصيل فرعية
٤	اسم الوحدة
٥	الكود المؤسسى
٦	الوصف
٧	اسم متلقى الخدمة
٨	المبالغ بالأرقام
٩	المبالغ بالحروف (التفقيط)
١٠	التلحيق بالايصالات
١١	ضرورة التأكيد على اعتماد الايصال من المحصل أو الصراف المختص فور اصداره
١٢	ختم الايصال بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالجهة بعد إصداره واعتماده من المحصل أو الصراف
١٣	أية بيانات ترى الجهة أنها ضرورية ولا تؤثر على ما ورد بالقرار من بيانات

جهاد أبو العزايم السويدى